فتَقه يفْتُقه ويفتِقه ومن حَدّيْ نصَر وضرَب فتْقاً : شقّه وهو خلاف رَتَقَه رتْقاً . وهو الفَصْلُ بين المُتّصِلين . قال ا تعالى : (كانَتا رَتْقاً ففَتَقْناهُما) قال الفَرّاءُ : فُتِقَت السّماءُ بالمَطَرِ والأرضُ بالنّباتِ . وقال الزّجّاجُ : كانَتِ السّماءُ مع الأرض جميعاً ففَتَقَهُما اُ بالهَواءِ الذي جعَلَه بينَهما قال : .

" تَرى جوانِبَها بالشّحْمِ مَفْتوقا أرادَ مفْتوقَةً فأوقَع الواحدَ موقِعَ الجماعة . كفتّقَه تفْتيقاً فتفتّق أيْ تشقّق . وانْفَتَق : انشقّ قال رؤبَة : .

" جُرْدٍ سَماحيجَ وألْقَى في اللّقا .

" عنه قَميصاً طارَ أو تفتّقا ومَفْتَقُ القَميص : مَشَقّه . قال الأعْشى : .

ورادِعَةٍ بالطّيبِ صَفراءَ عِندَنا ... لجَسّ النّدامَى في يدِ الدّرعِ مَفتَقُ

والفَتْقُ أيضاً : شَقّ عَصا الجَماعَةِ ووُقوع الحَرْب بينَهم وتصدّعُ الكَلِمة . ومنه الحديثُ : لا تَحِلّ المسألةُ إلاّ في حاجةٍ أو فَتْق وفي التّهذيب : الفَتْق : شَقّ عَصا المُسْلِمين بعدَ اجْتِماعِ الكَلِمةِ من قِبَل حرْبٍ في ثَغْرٍ أو غيْرِ ذلك وأنشد : .

" ولا أرَى فَتْقَهُم في الدّين يرْتَتِقُ وفي الحَديث : يسْألُ الرّجُلُ في الجائِحَة أو الفَتْق أي : الحرْبِ تكونُ بين القوْم ويقَعُ فيها الجِراحاتُ والدّماءُ . وأصلُه الشّقّ والفَتْح . وقد يُرادُ بالفَتْقِ : نقْضُ العَهْدِ وكلّ ذلِك مَجازٌ . ومن المجاز : الفَتْقُ : الصُبْحُ قال ذو الرُمّة : .

وقد لاحَ للسّاري الذي كمّلَ السّرَى ... على أُخرِياتِ اللّيلِ فَتْقٌ مُشَهّرُ

ويُحرّك . ويُقال : انظر الى فَتْقِ الفَجْر أي : طُلوعِه وانْشِقاقِه وانفِلاقه كما في الأساس . وبه فُسّر قولُ ذي الرُمّة . ومن المجاز : الفَتْق : الموضِعُ لم يُمْطَرْ وقد مُطِر ما حوْلَه . ومنه قولُهم : أفْتَقَ الرّجُل : إذا صادَفَه . والجمع فُتوق . وبه فُسّر قولُ أبي محمّدِ الحَذْلَمي يصِفُ الإبلَ : .

" إنّ لَها في العام ذِي الفُتوقِ والفَتْقُ : عِلّة في الصّفاقِ ونُتُوٌّ في مَراقّ البطْنِ بأنْ ينْحَلّ الغِشاءُ ويقَعَ فيه شَقٌّ ينْفُذُه جِسْم غَريب كان محْصوراً فيه قبْلَ الشّقّ فلا بُرْءَ له إلاّ ما يحْدُثُ للصّبْيانِ نادِراً . وقال الأزهريّ : هو الفَتَق بالتّحْريك . وقال الهَرَويّ : هكذا أقرأَنِيه الأزهَريّ

بالتّحْريك وهو أن ينْقَطِعَ الشحمُ المُشْتَمِلُ على الأنْثَيَيْن . وقال غيرُه : هو أن تنْشَقّ الجِلْدَةُ التي بين الخُصْيَةِ وأسْفَلِ البطنِ فتَقعُ الأمعاءُ في الخُصْيَةِ . وقال إبراهيمُ الحربيّ : الفَتْق : انْفِتاقُ المَثانَة ومنه قولُ زيدِ بن ثابِتٍ رضيَ ا عنه : في الفَتْق الدّيَة قال : فإنْ كان أرادَ به دِيَةَ الفَتْق فحسَنٌ وإن كان أرادَ مثلَ دِيَةِ النّفْسِ فقدْ خالفَه أبو مِجْلَزٍ وشُرَيْحٌ والشّعْبيّ فجعَلوا فيه ثُلُثَ الدّيَةِ . وقال مالِكٌ وسُفيان : فيه الاجْتِهادُ من الحاكم . وقال الشافِعيّ : فيه الحُكومةُ . والفَتَقُ بالتّحْريك : مصْدَر الامْرأَة الفَتْقاء للمُنْفَتِقَة الفَرْج خِلاف الرّتْقاءِ . وقال أبو الهيْثَم : الفَتْقاءُ من النّساءِ : التي صار مسْلكاها واحداً وهي الأَتومُ . ومن المجاز : الفَتْق : الخِصْب سِمي به لانْشِقاق الأرض بالنّبات . قال رؤبَة يصِفُ صائِداً : .

" يأوي الى سَفْعاءَ كالثّوبِ الخَلَقْ .

" لم تَرْجُ رِسْلاً بعدَ أيّامِ الفَتَقْ أي : لم تزَلْ في جدْب ولم تَذُق لَبَناً بعدَ هذه الأعْوام التي تفتّقت فيها الإبل سِمَناً . وقد فتِق العامُ كفَرِح وقد أسْنَتوا بعدَ الفَتَقِ . وقال أبو الجَوْزاءِ : قَحِطَ النّاسُ فشكَوْا الى عائِشَة ففعلوا ِماءّالس الى ًةّوُك منه لواَعْفاج A ّبيّالن َقبر رواُظْان : فقالت هاB فمُطِروا حتى نبَتَ العُشْب وسَمِنَت الإبلُ حتى تفتّقَت فسُمّي عام الفَتَق . ومن المَجاز : الفُتُق بضمّتيْن : المرأةُ المُنفَتِقَة بالكلام . وقدتفتّقَت بهِ وهي فُتُقٌ . وقال ابنُ السّكيت : امرأة فُتُق للتي تفتِق في الأمور قال ابنُ أحمر : .

ليْسَت بشَوْشاةِ الحَديث ولا ... فُتُقٍ مُغالبةِ على الأمْرِ